

أولاً : تسمى هذه الأسس (أسس جائزة موظف الشهر وزارة الزراعة ويعمل بها من تاريخ أقرارها من الوزارة).

ثانياً : يكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذه الاسس المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك.

الوزارة:	وزارة الزراعة.
الوزير:	وزير الزراعة.
الدائرة:	أي إدارة او مديرية او وحدة تنظيمية ضمن الوزارة.
اللجنة:	اللجنة العليا التي تم تشكيلها لإدارة الابتكار .
الفريق :	أعضاء معيار الابتكار ورئيس المعيار الفرعي.
الموظف:	الشخص المعين بقرار من المرجع المختص، في وظيفة مدرجة في جدول تشكيلات الوظائف الصادر بمقتضى قانون الموازنة العامة أو موازنة إحدى الدوائر والموظف المعين بموجب عقد ولا يشمل الشخص الذي يتقاضى أجراً يومياً.
الجائزة :	جائزة موظف الشهر في الوزارة.
المرشح :	الموظف الذي ترشح للمشاركة في الجائزة والذي تنطبق عليه شروط التنافس على الجائزة.

ثالثاً: اهداف الجائزة

تهدف الجائزة الى : تحفيز الموظفين ورفع مستوى الأداء الفردي والجماعي ، تشجيع الابتكار والابداع ، زيادة الانتاجيه ورفع مستوى الإنجاز في العمل ، المساهمه في تطوير الخدمات وزيادة رضا الموظفين ومتلقي الخدمة والشركاء والمجتمع ، الارتقاء بمستوى الأداء الوظيفي لدعم تحقيق الأهداف الاستراتيجية للوزارة.

رابعاً: الشروط الواجب توافرها في الموظف المرشح للجائزة:

- 1) أن يكون الموظف خاضعاً لأحكام نظام الخدمة المدنية.
- 2) ألا يكون الموظف معيناً بموجب عقد على حساب المشاريع أو المعين ببدل منفك عن العمل بسبب الإعارة أو الإجازة بدون راتب وعلاوات.
- 3) أن يكون الموظف قد أمضى مدة لا تقل عن سنتين فعلية متصلة أو منفصلة في الوزارة حيث لا تحسب مدة الإعارة، الانتداب، التكليف، أو الإجازة بدون راتب ضمن مدة الثلاث سنوات الفعلية.
- 4) ألا تقل مدة خدمته عن سنة في المستوى الوظيفي الحالي.
- 5) ألا يقل تقديره السنوي عن (ممتاز) لآخر تقرير سنوي.
- 6) ألا يكون سبق وفاز بهذه الجائزة إلا بعد مرور سنة من تاريخ الإعلان عن فوزه بالجائزة.
- 7) ألا يكون قد اتخذت بحقه أي من العقوبات التأديبية المنصوص عليها في نظام الخدمة المدنية النافذ خلال شهر التقديم للجائزة.

خامساً : مراحل الترشيح والتقييم والاختيار لجائزة موظف الشهر

١- مرحلة اطلاق الجائزة

- تطلق الجائزة ابتداءً من تاريخ 2024/1/1
- تعمم الجائزة من خلال الفريق على الموظفين خلال فترة زمنية من تاريخ اطلاق الجائزة.

٢- مرحلة الترشيح للجائزة

- يتم الترشيح للجائزة حسب الفئة الوظيفية للموظف (أولى، ثانية، ثالثة) ويستثنى منها الوظائف القيادية.
- يتم الترشيح للجائزة من خلال الموظف نفسه ويقوم الموظف بالاطلاع على تعليمات و أسس الجائزة والتقدم بطلب الترشيح على موقع الوزارة الإلكتروني.
- مدة التقديم للترشيح الكترونياً هي 3 أيام عمل تبدأ من بداية كل شهر .
- لن يتم استلام أي طلب بعد انتهاء المدة الزمنية المحددة للترشيح او مخالف لشروط الترشيح.

٣- مرحلة تقييم الترشيحات للطبات

- يتولى الفريق استلام نماذج الترشيح و اجراء عملية الفرز للطبات المقدمه والتأكد من انطباق الشروط عليها.

- يقوم الفريق بعد الفرز ووضع النقاط برفع الأسماء للجنة لاختيار الفائز بالجائزة شهريا

- في حال تساوي اكثر من موظف في النقاط تقوم اللجنة باختيار موظف الشهر حسب ما يلي :

* اقدمية الموظف في الحلول في الدرجة الحالية

* اقدمية الموظف في التعيين في الخمة المدنية

* الحاصل على اعلى النقاط في معيار الابتكار والابداع

سادسا : احكام عامة.

(1) تمنح مكافأة مالية لموظف الشهر بقيمة (200) دينار بالإضافة الى كتاب شكر ونشر صورته على لوحة خاصة لموظف الشهر وعلى الموقع الالكتروني الخاص بالوزارة.

(2) تعتبر قرارات اللجنة قطعية حال صدور قرار بالموافقة عليها، ولا يحق الاعتراض عليها من قبل المتقدمين.

(3) للوزير أو من يفوضه ان يقوم بتكريم المتأهلين.

(4) يعمل بهذه الاسس اعتباراً من تاريخ 2024/3/1 من قبل الوزارة ويتم اعادة النظر بهذه الاسس كلما دعت الحاجة لذلك.